

# مؤسسة النقد العربي السعودي

مركز الرئيسي : الرياض

9040524927

دائرة التفتيش البنكي

الرقم: ٤٩٩٣ / أ ت / ٧٢

التاريخ :  
الموافق :  
المرفقات : ٢٠١٥ / ٢ / ١٦

## تعميم لجميع البنوك العاملة بالمملكة

المحترم

سعادة /

بعد التحية:

### الموضوع / الوقف الخيري الخاص.

بالإشارة إلى الفقرة ٣٠٠-١-٥-٧ من قواعد فتح الحسابات البنكية والقواعد العامة لتشغيلها المبلغة بموجب التعميم رقم ١٢١٦٤ / م أ ت / ١٨٥ وتاريخ ١٤٢٤/٦/٤هـ التي نصت ضمن شروطها لفتح حسابات الوقف الخيري الخامس على شرط الحصول على الصك الشرعي للنظارة الذي ينص على التصرف في الوقف وتنفيذ شرط الواقف، وأنه إذا لم يتضمن صك النظارة النص على فتح الحسابات البنكية فينتطلب إحضار صك من المحكمة الشرعية ينص على موافقتها للنظر بفتح الحسابات البنكية للوقف.

نفيدكم بأن المؤسسة تلقت خطاب معالي وزير المالية رقم ١٤٣٠٣/١ وتاريخ ١٤٢٥/١٠/٢٤هـ المبني على خطاب معالي وزير العدل رقم ٢٥/٧٠٥٨٤/١٧ وتاريخ ١٤٢٥/١٠/١٨هـ ومفاده بأن وزارة العدل وقضاة المحاكم بها يرون بأن فتح الحسابات البنكية يعد من ضمن مقتضيات صك الولاية وأنه لا حاجة إلى النص على هذا الأمر في صك النظارة أو إصدار صك مستقل يحدد ذلك.

لذا يعتمد تعديل هذا الشرط في الفقرة المشار إليها بعاليه بحيث يسمح بقبول صك النظارة فقط دون اشتراط أن يكون منصوصاً فيه على فتح الحسابات البنكية ودون طلب إحضار صك من المحكمة الشرعية ينص على موافقتها للنظر بفتح الحسابات البنكية للوقف، ويعتمد كذلك اعتبار خطاب معالي وزير العدل المشار إليه بعاليه أساساً نظامياً في حال حدوث منازعات حيال الحسابات البنكية لهذا النوع من الأوقاف. للإحاطة بذلك وبلاغ كافة فروعكم والإدارات القانونية للتقيد والعمل بموجبه.

وتقبلوا تحياتي،،،

وكيل المحافظ للشئون الفنية



د. عبد الرحمن بن عبد الله الحميدي

نطاق التوزيع

- البنوك المحلية
- فروع المؤسسة

دحمان / موافقات ١٤٢٥